

تفسير الجلالين

39 - { فمن تاب من بعد ظلمه } رجع عن السرقة { وأصلح } عمله { فإن الله يتوب عليه إن الله غفور رحيم } في التعبير بهذا ما تقدم فلا يسقط بتوبته حق الآدمي من القطع ورد المال نعم بيّنت السنة أنه إن عفا عنه قبل الرفع إلى الإمام سقط القطع وعليه الشافعي